

وزارة الزراعة

قرار رقم ١١٠٨

يتعلق بالغاء القرار رقم ١/٢١

٢٠٢٠/٣/٢٠ تاريخ

وبمنع استيراد بعض الادوية الزراعية

ان وزير الزراعة

بناء على المرسوم رقم ٢٤١٩ تاريخ ١٩٩٢/٥/١٦ (تشكيل الحكومة)

بناء على القانون رقم ٦٨/٦ تاريخ ١٩٦٨/١/٨ (تنظيم تجارة الأسمدة والادوية الزراعية والاعلاف) .

بناء على المرسوم رقم ٥٠٣٩ تاريخ ١٩٨٢/٣/٢٦ (النصوص التنظيمية لتجارة الادوية الزراعية) .

بناء على القرار رقم ١٣٧ تاريخ ١٩٩١/١١/١٠ (النظام الداخلي للجنة الادوية الزراعية) .

بناء على توصية لجنة الادوية الزراعية في اجتماعها المنعقد بتاريخ ١٩٩٢/٧/١٤ (الغاء القرار رقم ١/٢١ تاريخ ١٩٩٠/٣/٢٠) واصدار لائحة جديدة بالادوية الزراعية التي تقترح منع استيرادها لانها مضررة بالصحة العامة) .

بناء على اقتراح مدير عام وزارة الزراعة بالتكليف رئيس لجنة الادوية الزراعية .

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى - يمنع استيراد الادوية الزراعية المبينة في اللائحة المرفقة والتي تعتبر جزءا لا يتجزأ من هذا القرار .

المادة الثانية - يسمح باستيراد الادوية الزراعية التي توافق عليها لجنة الادوية الزراعية مسبقا .

المادة الثالثة - يجب ان تحمل اوعية الادوية او المبيدات الزراعية التي تعرض للبيع في لبنان المعلومات التالية :

اللائحة المرفقة بالقرار رقم ١٠٨ تاريخ ٢٧/٩/٩٢ والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ منه، وهي لا سيما المواد الفعالة التي تدخل في ترتيب الأدوية والمبيدات. الزراعي المنوع استعمالها أو التداول بها في لبنان لأنها مصره بالصحة العامة، وقد ذكرت الأسماء بحسب الترتيب الأبجدي كما يلي :

- ACHRILONTRILE
- ACROLEIN
- ALDRIN
- AMINOCARB
- ARAMITE
- ARSENIQUE OXYDE
- BHC TECHNICAL (NOT GAMMA HCH — LINDANE)
- BUTOCARBOXIM
- BUTOXICARBOXIM
- CADMINATE
- CADMIUMCALCIUM COPPER ZING CHROMATE COMPLEX
- CADMIUM COMPOUNDS
- CALCIUM ARSENATE
- CALCIUM CYANIDE
- CARBOPHENOTHION
- CHLORDECONE
- CHLORMEPHOS
- CHLORTHIOPHOS
- COPPER ACETOARSENATE
- COPPER ARSENATE
- CRIMIDINE
- CROTOXYPHOS
- CYANTHOATE
- CYCLOHEXIMIDE
- D D T
- DEMEPHION - O
- DEMEPHION - S
- DIAMIDFOS
- DIBROMOCHLOROPROPANE
- DICROTOPHOS
- DIELDRIN
- DIMEFOX
- DIMETILAN
- DINOTERB-SALTS
- DIOXATHION

- ١ - اسم المنتج او المصدر
- ٢ - اسم الدواء التجاري واسم الكيميائي العام وأساسه الكيميائي ونسبة تركيز المادة الفعالة فيه .
- ٣ - الكمية الصافية في الوعاء
- ٤ - اسم الالفات او الغاية التي يستعمل الدواء لاجلها وطريقة الاستعمال .
- ٥ - مدة فاعلية الدواء .
- ٦ - مدى خطير الدواء الزراعي على الانسان والحيوانات الداجنة والنباتات الحساسة .
- ٧ - الاحتياطات الواجب اتخاذها للوقاية من خطورها .
- ٨ - طرق الاسعاف الاولية والعلاج في حالة التسمم .
- ٩ - اسم المستورد المحلي الكامل .
- ١٠ - شهادة تثبت ان هذا الدواء مستعمل في بلد المنشأ .

المادة الرابعة - يجب ان تكون المعلومات المطلوبة في المادة الثالثة مكتوبة بشكل ثابت على الوعاء ذاته او على بطاقات تلصق عليه بجميع مساحاتها وبطريقة لا يمكن نزعها عنه من غير قصد .

يجب ان تكون هذه المعلومات مكتوبة باللغة العربية وبلغة اجنبية ثانية (فرنسية او انكليزية) .

وفي حال عدم امكانية وضع جميع المعلومات المطلوبة على الوعاء او على الملصقة ترفق الاوعية بنشرات تتضمن المعلومات التي تعذر وضعها على الوعاء ذاته او على الملصقة باللغات اللازمة .

المادة الخامسة - يلغى القرار رقم ١٢١ تاريخ ٢٠/٣/١٩٩٠ .

المادة السادسة - كل مخالفة لاحكام هذا القرار تعرض مرتكبها للعقوبات القانونية .

المادة السابعة - ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم .

بيروت في ٢٧/٧/١٩٩٢
وزير الزراعة
محسن دلول

— EDIFENPHOS
— ENDRIN
— ENDOOTHION
— E. P. N.
— ERBON
— ETHYLAN
— FENSULFOOTHION
— FLUOROACETAMIDE
— FOSTHETAN
— HEPTACHLOR
— I F S P = APHTDAN

— ISAZOPHOS
— ISOBENZAN
— ISODRIN
— ISOTHIOATE
— ISOXATHION
— KEPONE
— LEAD ARSENATE
— LEPTOPHOS
— MEDINOTERB ACETATE
— MERCURIC CHLORIDE

— MERCURIC COMPOUNDS ORGANIC AND INORGANIC
— NITROFEN
— OMPA
— OXYDEPROFOS
— PHENAZINE
— PHENYL MERCURY ACETATE
— PHOSPHOLAN
— SALITHION
— SCHRADAN
— SODIUM ARSENATE
— SODIUM CYANIDE
— SODIUM FLUO ACETATE
— SODIUM PENTACHLOROPHOXIDE
— STROBANE
— TEPP
— THIONAZIN
— TRIAMIPHOS
— TRICHLORONATE

وزير الزراعة محسن دلول
بيروت في ٢٧ تموز ١٩٩٢